




المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة بيشة
عمادة البحث العلمي


القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة

عمادة البحث العلمي 1441/1442 هـ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



اتخذ المجلس العلمي التوصية رقم: (22/9/40/41/م) في جلسته التاسعة من
الدورة الخامسة للعام الجامعي 1440/1441 هـ والمنعقد بتاريخ: 20/09/1441 هـ
الموافقة على القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة
وتمت موافقة سعادة رئيس الجامعة المكلف برقم: (س/23397/15/58) في
تاريخ: 21/09/1441 هـ على محضر اجتماع المجلس

فهرس المحتويات

الصفحة	البند
١	كلمة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
٢	كلمة عميد البحث العلمي
٣	المقدمة
٥	الفصل الأول: القواعد العامة المنظمة للبحث العلمي بجامعة بيشة
٥	المادة الأولى: مصطلحات
٦	المادة الثانية: التزامات الجامعة
١٠	المادة الثالثة: نطاق تطبيق القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي
١١	المادة الرابعة: المبادئ الأساسية
١١	المادة الخامسة: المبادئ المهنية
١٢	المادة السادسة: سلوك الباحث العلمي
١٢	المادة السابعة: إلتزامات فريق العمل البحثي
١٣	الفصل الثاني: القواعد المنظمة لإجراء البحوث بجامعة بيشة
١٣	المادة الثامنة: البحوث على الإنسان
١٤	المادة التاسعة: البحوث على الكائنات الحية
١٥	المادة العاشرة: التأليف والنشر
١٦	المادة الحادية عشرة: حقوق الآخريين
١٧	الفصل الثالث: القواعد المنظمة للممارسات الأخلاقية والمخالفات والعقوبات
١٧	المادة الثانية عشرة: اختلاق نتائج عملية
١٧	المادة الثالثة عشرة: تحريف النتائج العلمية
١٧	المادة الرابعة عشرة: المبالغة في دلالات النتائج العلمية وأهميتها
١٧	المادة الخامسة عشرة: الانتحال أو الاستلال أو السرقة العلمية
١٧	المادة السادسة عشرة: عدم تحري الدقة في الإسناد أو المراجع
١٧	المادة السابعة عشرة: التضليل في كتابة السيرة العلمية الذاتية

الصفحة	البند
١٧	المادة الثامنة عشرة: المخالفات والعقوبات
٢٠	الفصل الرابع: تطبيقات القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة
٢٠	المادة التاسعة عشرة: تاريخ اعتماد القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وتطبيقها
٢٠	المادة العشرون: أهم التطبيقات بجامعة بيشة
٢١	الملاحق
٣٨	المراجع



كلمة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد،

فإن جامعة بيشة الوليدة تبذل جهودها لمواكبة التحديات المستقبلية في مجال البحث العلمي، وهى في سبيل ذلك تقوم بتطوير البنية التحتية للبحث العلمي، وتوفير بيئة جاذبة ومحفزة تدعم التميز والإبداع في شتى مجالات البحث العلمي والمعرفة. وحتى تتمكن الجامعة الوليدة بداية صحيحة في هذا المجال كان من الضرورة بمكان ترسيخ أخلاقيات النشر العلمي بين منسوبيها، إذ أن إنتاج كم هائل من البحوث العلمية ونشرها دون مراعاة لأخلاقيات البحث العلمي ونشرها بين منسوبي الجامعة يعد من العقبات التي ينبغي تداركها في طريق جودة المخرجات البحثية للجامعة، مما استوجب ضرورة الاهتمام بوضع الضوابط اللازمة واللوائح المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بما يتماشى مع القواعد العلمية والأعراف الدولية. وبما يتفق مع موروثاتنا الثقافية. وهويتنا الإسلامية الوسطية.

لذا كانت هذه الوثيقة، وغيرها من وثائق وضوابط أخلاقيات البحث العلمي بالجامعات والمؤسسات البحثية، لمنع إمكانية حدوث أي تجاوز أخلاقي في السلوك البحثي بالمقام الأول، وحماية البحث العلمي من تعرضه لأي شائبة سلوكية قد ينتج عنها الإضرار بالسمعة الأكاديمية لجامعة بيشة، حيث إن هذا النوع من الأثر السلبي من الصعب تجاوزه أو التعافي منه على المدى الزمنى القصير.

ومن هنا يأتي دور وثيقة (القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي) في نشر الوعي بين جميع منسوبي الجامعة بهذه القواعد. حيث إن العديد من التجاوزات في السلوك البحثي تنتج في كثير من الأحيان عن عدم الوعي الكافي بماهية أخلاقيات السلوك البحثي ومفاهيمها من قبل بعض العاملين بالبحث العلمي من الباحثين أو الطلاب أو الإداريين المتعاونين معهم أو حتى من بعض الممولين للمشاريع البحثية.

إن هذا الجهد الرائع يدعونا إلى تقديم الشكر إلى جميع القائمين على إنجازه، كما نتقدم بالشكر إلى معالى مدير جامعة بيشة على دعمه اللامحدود لجهود وكالة البحث العلمي والدراسات العليا في تحقيق أهدافها لبناء منظومة أخلاقيات البحث العلمي، كما أتقدم بالشكر لعمادة البحث العلمي وعميدها ومنسوبيها للجهد المبذول والتميز لإنجاز هذه الوثيقة وكذلك للجنة القائمة على كتابة ومراجعة بنودها.

أسأل الله العظيم أن ينفع بهذه الوثيقة وأن تكون دليلا ونبراسا يهتدى به في علمنا وأن يرفع شأن جامعتنا ويضع الوطن في مصاف الدول العلمية المتقدمة.

أ. د. صالح الشمrani

وكيل الدراسات العليا والبحث

العلمي

كلمة عميد البحث العلمي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

انطلاقاً من الرؤية الرائدة والطموحة للمملكة العربية السعودية (٢٠٣٠) وبرنامج التحول الوطني (٢٠٢٠) ونظراً لأهمية تعزيز البحث العلمي وتوجيهه بما يتواءم مع احتياجات المملكة العربية السعودية، وتنفيذاً لدور جامعة بيشة ضمن إطار منظومة التعليم كلبنة أساسية ضمن برنامج التحول الوطني. بادرت عمادة البحث العلمي بجامعة بيشة بإعداد دليل للقواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي في إطار رؤية جامعة بيشة الواعدة بخطتها الاستراتيجية (٢٠١٧/٢٠٢٢)، ومستندة في ذلك على الخطة الاستراتيجية لعمادة البحث العلمي، لبناء مجتمع معرفي على نحو رائد عالمياً. تحفه منظومة من القيم والسلوكيات الأخلاقية العلمية المنبثقة من تعاليم ديننا الحنيف وقيم المجتمع السائدة، وقديسية المكان وشرف العلم الذي اختصت به جامعة بيشة. مستندة في ذلك على مطالعة مستمرة لأدبيات الضوابط والمعايير العالمية المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمي وأساسياته وقواعده الكلية.

كما استند وضع هذه القواعد على ما تم إنجازه في المملكة العربية السعودية من الضوابط الواردة باللوائح والأنظمة المحلية ذات العلاقة بمنظومة البحث العلمي كما تمت الاستفادة أيضاً من القواعد المعتمدة في هذا الشأن محلياً وإقليمياً ودولياً.

كما نهدف من إعداد هذه الوثيقة الإسهام في التنمية المستدامة للوطن، بإرشاد جميع المستفيدين من البحث العلمي والمجتمع الأكاديمي ككل بالقواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وضوابطها العامة.

والله نسأل القبول والإخلاص.

د. عامر مترك سياف المعاوي

عميد البحث العلمي

مقدمة

تهتم جامعة بيشة بالبحث العلمي الهادف والذي يسهم في حل المشكلات المحلية والإقليمية والعالمية بما يحقق الشراكة المجتمعية، كما تعكس الخطة الاستراتيجية الأولى ٢٠١٧-٢٠٢٢ اهتماماً للبحث العلمي، والتي تضمنت خارطة طريق واضحة ومنسجمة مع التوجهات الوطنية وأولويات التنمية المتمثلة في رؤية المملكة ٢٠٣٠ وبرامج التحول الوطني، حيث اشتملت على مبادرات ومشاريع تهدف إلى بناء المواطن السعودي وتزويده بأدوات المعرفة اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة.

لذا فقد أولت جامعة بيشة اهتماماً كبيراً بالبحث العلمي وتمثل ذلك في خطتها الاستراتيجية الأولى والتي ركزت بشكل واضح على البحث العلمي والابتكار في رسالتها " بناء مجتمع معرفي تنافسي من خلال: بيئة تعليمية متطورة، وبحوث علمية، ومبادرات وشراكات مجتمعية فاعلة"، ومن خلال عدد من أهدافها الاستراتيجية بشكل مباشر وغير مباشر لبناء منظومة بحثية علمية متطورة

وتسعى الجامعة إلى تحقيق أعلى معايير التميز في الأنشطة البحثية مع الالتزام بالتقاليد والقيم والمبادئ والمعايير الأخلاقية للبحث العلمي، ومن أجل تحقيق هذا الهدف، كان من الضروري وضع إرشادات تحدد حقوق وواجبات الباحثين، وإبراز دور الجامعة ومسؤولياتها في توفير بيئة مناسبة لإنجاز البحوث العلمية. وتتضمن هذه الإرشادات النظام التفصيلي للتحقق من التزام منسوبي جامعة بيشة على كافة المستويات بهذه الأخلاقيات بدءاً من إدارة الجامعة وأعضاء هيئة التدريس ومروراً بالفنيين والموظفين وختاماً بالطلاب، كما تسلط هذه الإرشادات الضوء على حقوق الباحثين مثل الحرية الأكاديمية، وتوفير البيئة المحفزة للبحث العلمي، والموارد والمرافق والخدمات المناسبة بالجامعة وغيرها، موضحة مسؤوليات الباحثين الأكاديمية، ومسؤولياتهم تجاه المجتمع، وتحقيق العدل، واحترام الفرد، وعدم إساءة استخدامها.

كما تهتم الإرشادات أيضاً بإجراءات السلامة داخل المعامل والمراكز البحثية المختلفة في الجامعة، ومنها مستويات الخطر، وتصنيف العوامل الخطرة، ومواصفات المعامل التي تتعامل مع هذه العوامل وأدوات السلامة، وترميز المعامل وتحقيق السلامة المهنية والتخلص الآمن من النفايات الحيوية والإشعاعية وإجراءات الوقاية من الخطر، والإشراف على بيوت تربية الحيوانات، وتوفير الرعاية اللازمة لها، وتدريب كل من يتعامل معها.

كما تولي الإرشادات البحوث على الإنسان وحقوقه أهمية كبيرة، وتأتي هذه الإرشادات متفقة مع تعاليم الدين الإسلامي مصدر التشريع بالمملكة العربية السعودية، ومتسقة أيضاً مع اللائحة الوطنية لأخلاقيات الحيوية الطبية، ومراعية كافة الأعراف والتقاليد المعروفة دولياً.

وتهدف هذه القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي لتحقيق عدد من الأهداف، أهمها:

- إيضاح قواعد السلوك الأخلاقي لقواعد البحث العلمي لكافة الباحثين لاعتمادها في إجراء بحوثهم وإيجاد مرجع أخلاقي في حال وجود خلل أو تجاوز في الممارسات البحثية، فضلا عن تلافى ما قد يكون من خلل أو تجاوز.
 - دعم البيئة المواتية لروح الفريق البحثي وزيادة إنتاجيته.
 - التأمين ضد المخاطر وإشاعة الرضا والعدل المجتمعي.
 - الشعور بالثقة في النفس والمسؤولية والتعامل الأخلاقي الصارم بين المتعاملين في هذا المجال.
 - استبعاد أي ممارسات سيئة (إن وجدت)، في بيئة العمل البحثي.
 - توجيه السلوك في المواقف المختلفة وتعزيزها وفقاً للقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع، كالأمانة والصدق والنزاهة وغيرها من المبادئ الحميدة.
- لذا جاءت هذه القواعد مفصلة وموضحة لإجراءات الوقاية، علاوة على ما يتعلق بالمخالفات والعقوبات المترتبة على عدم الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي.
- وأخيراً فقد جاءت هذه القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي " للإرتقاء بالجامعة في مجال البحث العلمي، وموافقة إجراءات البحث والنشر العلمي لأفضل القواعد والممارسات المتبعة عالمياً، وتقديم رؤية محددة المعالم لحزمة القواعد والسلوكيات والممارسات والإجراءات المتوقعة للالتزام بها من جميع العاملين في مجال البحث العلمي من منسوبي الجامعة. وستطبق هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها ثم تراجع بنودها بصفة دورية وصورة مستمرة وفقاً لما يستجد من ضرورات تواجه الجامعة والباحثين.

الفصل الأول: القواعد العامة المنظمة للبحث العلمي بجامعة بيشة

المادة الأولى: المصطلحات:

يقصد بها جامعة بيشة.

١ الجامعة

إرشادات أخلاقيات البحث العلمي، وتستقي أحكامها من الشريعة الإسلامية ومن الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف ومبادئ العدالة والإنصاف.

٢ الإرشادات

القواعد والسياسيات والإجراءات التنظيمية الحاكمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة المسقاة من القوانين واللوائح المنظمة لذلك.

٣ القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي.

مجموعة المبادئ والقيم الأخلاقية وما يترتب عليها من إجراءات وممارسات سلوكية تحكم جميع العاملين في البحث العلمي. وتستقي أحكامها من الشريعة الإسلامية ومن الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف الوطنية والإقليمية والدولية التي لا تخالف الشريعة الإسلامية.

٤ أخلاقيات البحث العلمي

هي اللجنة المشكلة - بقرار مدير جامعة بيشة - لأخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية بجامعة بيشة التي نص عليها نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية. وإضافة إلى مهام اللجنة الموضحة في النظام، تتولى اللجنة في جامعة بيشة اقتراح الضوابط والمعايير المتعلقة بقضايا الأمانة العلمية ودراسة الحالات وتفسير وتحديث مواد ضوابط الأمانة العلمية.

٥ اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي

الالتزام بالقيم الأخلاقية العلمية، والمعايير المهنية في إجراء البحوث العلمية وكتابة الأبحاث لنشرها بما يضمن إنجاز العلمية البحثية بمصداقية وموثوقية ودقة.

٦ النزاهة العلمية

هي مجموعة البنود اللائحية الحاكمة للعمل بأخلاقيات البحث العلمي والمنصوص عليها بالقانون والتي ينبغي العمل من خلالها.

٧ الضوابط

عملية فكرية يقوم بها باحث أو أكثر من أجل تقصي حقائق مسألة أو مشكلة معينة تسمى (موضوع البحث)، وذلك باتباع طريقة علمية ممنهجة (منهج البحث وأدواته) للوصول إلى حلول أو نتائج صالحة للتعميم على مشاكل مماثلة وتتضمن العملية إجراء البحوث العلمية وكتابة الأبحاث لنشرها.

٨ البحث العلمي

مجموعة من الباحثين يجمعهم البحث العلمي في مقترح بحثي معين لتحقيق أهداف معينة في مجال بحثي ما.	٩ الفريق البحثي
هي مجموعة من الباحثين من تخصص واحد أو مجموعة متنوعة من التخصصات داخل مجال بحثي محدد تقوم بتنفيذ مشروع بحثي ما.	١٠ المجموعة البحثية
هو رئيس الفريق البحثي والمسؤول أمام الجهة الممولة للبحث عن إعداد وتقديم التقارير وكذلك الالتزام بتنفيذ بنود العقد المبرم بينهما وما يرتبط به من اللوائح والقوانين.	١١ الباحث الرئيس
هو أحد الباحثين بالفريق البحثي غير الباحث الرئيس ومسؤوليته تضامنية مع الباحث الرئيس لإنجاح البحث العلمي وتحقيق أهداف المشروع البحثي مع الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي.	١٢ الباحث المشارك
هو أحد أفراد الفريق البحثي حاصل على درجة البكالوريوس أو الماجستير.	١٣ مساعد الباحث
هو أحد فنيي المعامل الذين يساعدون الفريق البحثي.	١٤ الفني
هو متخصص ذو درجة علمية عالية، أو خبرة متميزة في مجال البحوث.	١٥ المستشار
عضو هيئة التدريس أو الخبير الذي يُكلف بفحص أو إنتاج علمي أو مقترح بحثي أو تقرير أداء بحثي ويقوم بإعداد تقرير عنه بقائمة مراجعة محددة.	١٦ المحكم
عضو هيئة التدريس الذي يتولى الإشراف العلمي على رسائل طلاب الدراسات العليا في مرحلتي الماجستير والدكتوراه.	١٧ المشرف العلمي
كل ما يمكن أن تُعمم عليه نتائج البحث سواء كان مجموعة أفراد أو كتب أو مباني وذلك طبقاً لمجال الموضوع لمشكلة البحث.	١٨ مجتمع البحث
هو الخطة التفصيلية المقترحة لموضوع بحثي معين يقدمه الباحث الرئيس عن الفريق البحثي للجهة الممولة للبحث.	١٩ المقترح البحثي
كل ما ينشر من نتاج أعمال بحثية من أوراق بحثية أو كتب أو مؤلفات أو ترجمات... الخ	٢١ المؤلف
مجموعة الحقوق التي تحمي الإنتاج الفكري والإبداعي الإنساني وتنقسم إلى:	
• الحقوق الأدبية: حق المؤلف، والحقوق المجاورة (التحقيق، الحواشي، الشروحات).	٢٢ حقوق الملكية الفكرية
• الحقوق الصناعية: وتشمل براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والدوائر الإلكترونية المتكاملة والمؤشرات الجغرافية والتنوع النباتي.	
الأضرار النفسية أو الجسدية أو المجتمعية أو الاقتصادية أو البيئية المحتمل وقوعها على عينة البحث والتي تلحق الأذى بهم أو النتائج غير المرغوب فيها.	٢٣ المخاطر البحثية

أقل ضرر متوقع من اجراء البحوث والمتعلق بإجراء التجارب العلمية سواء على الإنسان أو الحيوان أو البيئة.	الحد الأدنى من المخاطر البحثية ٢٤
عدد الأفراد الممثلة للإنسان أو الحيوان أو النبات الخاضع للبحث العلمي سواء عن طريق الاستبانة العلمية أو استطلاع الرأي أو بالفحص (الطبي/ المعملي) والتشخيص والعلاج بعد أخذ موافقتهم الخطية أو موافقة من يمثلهم قانوناً على ذلك في حالة البحوث على الإنسان.	عينة البحث ٢٥
العملية البحثية المقننة التي تُجرى على الإنسان بهدف جمع المعلومات واختبار الفرضيات للأغراض العلمية البحثية والوصول إلى نتائج.	البحث العلمي على الإنسان ٢٦
الإجراءات المقننة التي تجرى على الكائنات الحية بهدف جمع المعلومات واختبار الفرضيات للأغراض العلمية البحثية والوصول إلى نتائج.	البحث العلمي على الكائنات الحية ٢٧
تبنى شخص لأفكار أو كتابات أو اختراعات شخص آخر ونسبتها للذات أو الإشارة إليها دون الإفادة بالشكل العلمي الصحيح إلى مصدر هذه الأفكار أو الكتابات أو الاختراعات كالاستنساخ والنسخ والاستبدال والمزج والتكرار سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.	انتحال الملكية الفكرية ٢٨
أخذ الباحث العمل نصاً أو مضموناً، كاملاً أو بنسبة تزيد على ٣٠٪ من عمل سابق له أو حالي أو يكون من عمل غيره مشيراً إليه سواء أكانت رسالة ماجستير أو دكتوراه أم كتاباً أم بحثاً ما دام أنه لا إضافة علمية حيث أن العمل الجديد قام على العمل السابق من حيث الكم أو أساس فكرة البحث. اتفاقية ملزمة تتضمن بنود من القيم والمبادئ والقواعد الأساسية المتفق عليها من أجل الالتزام بها في العملية البحثية.	الاستئلال ٢٩
الإخلال بضوابط وممارسات وأخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية بما يستوجب المسائلة للمخالف وأجراء التحقيق معه.	الميثاق ٣٠
الجزاء المترتبة على الإخلال بحقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات البحث العلمي.	المخالفات ٣١
إعطاء الشخص (أو من يمثله قانوناً) موافقته بمطلق حريته دون استغلال أو إكراه بعد أن أدرك ما يطلب منه وأدرك أهداف البحث واحتمالات الخطر فيه وما يترتب على مشاركته من حقوق وواجبات (مرفق نموذج ا).	العقوبات ٣٢
يُقصد بالأبحاث في مجال البيئة تلك الأبحاث التي تجرى في المحيط الطبيعي (أي الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي والاجتماعي) الذي تعيش فيه الكائنات الحية كافةً ونظم التفاعل داخل المحيط وداخل الكائنات الحية وبين المحيط والكائنات.	الموافقة بعد التبصير ٣٣
	أخلاقيات البحوث في مجال البيئة ٣٤

المادة الثانية: إلتزامات الجامعة

تعتمد الجامعة باعتبارها مؤسسة علمية على الجمع بين التفوق في الإبداع والتميز المعرفي، مع المحافظة على القيم الإسلامية السامية. والإسهام في تطوير المجتمع، من خلال ضمان الاستخدام الأمثل والفعال للمعرفة البحثية لخدمة المجتمع المحلي والدولي ويتعين عليها للقيام بذلك الإلتزامات التالية:

أولاً: الإلتزامات الجامعة نحو الباحثين:

١. تبنى السياسات الواضحة، وإعداد اللوائح المحكمة، والمعايير المتعلقة بالأمانة العلمية.
٢. تشكيل لجنة دائمة لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة تصدر بقرار من معالي مدير الجامعة (لمدة

عامين) وتشكل على النحو التالي:

- وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي (رئيساً)
- عميد البحث العلمي (أميناً)
- عميد الدراسات العليا (عضواً)
- عضو من التخصصات الشرعية (عضواً)
- رئيس اللجنة المحلية ممثل عن التخصصات الصحية (عضواً)
- ممثل عن منسوبي التخصصات العلمية (عضواً)
- سكرتير تنفيذي (مقررراً)

٣. مهام اللجنة ما يلي:

- تفسير وتحديث مواد وضوابط الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي عموماً.
- الترخيص بإجراء أي بحث علمي على الإنسان والحيوان والنبات والبيئة، ويشمل ذلك: شروط الأبحاث التي تستلزم أخذ موافقة لجان لأخلاقيات البحث قبل البدء فيها، آلية التقديم والقبول والمتابعة، إعداد استمارات ونماذج القبول.
- تحديد معايير وضوابط التحكيم.
- متابعة وقائية دورية لجوانب الأخلاقيات البحثية والنزاهة العلمية للأبحاث التي تمت الموافقة على إجرائها مسبقاً من قبل اللجنة للتأكد من سلامة المشاركين في الأبحاث والمبعوثين.

- دراسة الحالات المتعلقة بالإخلال بالأمانة العلمية، وإصدار القرارات بشأنها.

٤. إعداد ميثاق أخلاقي يتضمن المعايير الأخلاقية، والإجراءات التنظيمية المتعلقة بالملكية الفكرية، وإلزام الباحثين بما ورد فيه.

٥. وضع بنود للمتابعة والرقابة على الأعمال البحثية للمحافظة على حقوق الجامعة وامتياراتها، فيما يتعلق بإتاحة وبنشر الأعمال الأكاديمية.

٦. وضع الإجراءات اللازمة للتدقيق في جودة البحوث، وفحص الممارسات الأخلاقية للإجراءات البحثية المتبعة.

٧. نشر اللوائح والنماذج في موقع الجامعة الإلكتروني، وتعميمها على جميع الجهات ذات العلاقة وتعريف الباحثين والطلاب بها.
٨. تبنى البرامج والبحوث المبتكرة، وتشجيع الباحثين المتميزين، وتقديم الحوافز المادية والمعنوية دون التمييز بين الباحثين على أساس الدين أو العرق أو اللون أو الجنس.
٩. إتاحة الفرص لكل من يهيمه البحث للاطلاع على نتائج البحوث والدراسات ضمن إطار زمني محدد وبطريقة مسؤولة وبما لا يمس أمن البلاد ومصحتها، أو يخل بحقوق المشاركين في البحوث.

ثانياً: إلتزام الجامعة نحو المجتمع:

١. تشجيع البحوث العلمية الإبداعية للنهوض بالعلم والمجتمع وذلك عن طريق: العمل على وضع القواعد الحاكمة لأليات دعم البحوث وتمويلها، والاعتراف بجميع حقوق الأطراف المعنية، وتشجيع الحصول على فوائد من البحوث. وضمان التوزيع العادل لمردود البحوث والعائدات من الاختراعات والأعمال الإبداعية، وحماية الملكية الفكرية بما يعود بالنفع على جميع الأطراف المعنية.
٢. إجراء البحوث التي تلبى احتياج المملكة العربية السعودية وأهدافها الاستراتيجية، وكذلك المتطلبات المحلية والإقليمية والدولية.
٣. تزويد المجتمع بالمعلومات، وبناتج البحوث بما لا يشكل تعدياً، على حقوق العملاء أو المشاركين في البحث.

ثالثاً: إلتزامات الجامعة نحو بيئة البحث العلمي:

١. تلتزم الجامعة بالمعايير المقررة بالأنظمة المحلية والدولية ولا سيما الإلتزام بتطبيق القواعد الواردة في أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية " نظام أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" التي تمت الموافقة عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢١) وتاريخ ١٣ / ٩ / ١٤٣١ هـ ولائحته التنفيذية التي وضعتها اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية والطبية التابعة لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية استناداً للمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ١٤ / ٩ / ١٤٣١ هـ الأمر السامي رقم (٧/ب/٩٥١٢) بالنسبة للبحوث على البشر والحيوانات.
٢. تلتزم الجامعة بإحكام الصحة والسلامة المهنية المتبعة بالمملكة العربية السعودية وفق الشروط التالية:
 - الاهتمام بحماية صحة الباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين وسلامتهم.
 - ضمان توفير بيئة عمل آمنة لجميع المشاركين والعاملين بالبحث.
 - تقديم معلومات بشأن السلامة والمخاطر الصحية للباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب.
 - تحديد المخاطر التي تهدد الصحة والسلامة، وحث الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب على تقديم تقارير بشأنها. كما يجب تقديم المعلومات الخاصة بتدابير السلامة

من المخاطر البيئية التي قد تنجم عن مشروع معين لكافة معين الموجودين بال الحرم الجامعي والمجاورين له.

- اتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة في جميع معامل ومختبرات الجامعة، وكذلك إذا كان المشروع بعيد عن مقر الجامعة؛ لضمان أن المخاطر التي تهدد البيئة أو المجتمع أو البشر أو الحيوانات ضمن الحدود المقبولة عالمياً.
- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتوفير المستوى المطلوب من السلامة للأحياء، وحماية البيئة والبشر والكائنات الحية الأخرى التي قد تكون معرضة للمخاطر أثناء إجراءات البحث. وفي حال اشتغال البحث العلمي على الفيروسات أو الكائنات الدقيقة أو النباتات أو الحيوانات، فيجب أن تكون الأهداف مبررة أخلاقياً.

رابعاً: إلتزامات الجامعة نحو الطلاب:

يقع على الجامعة ومنسوبيها واجب تجاه المجتمع الأكاديمي والطلاب الذي يضمن حق جميع الطلاب المشاركين في أنشطة البحوث الأكاديمية بالمسؤولية واحترام المعايير المهنية. وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على الجامعة القيام بما يلي:

١. مشاركة الباحث الرئيسي أو المشرف على البحث في توفير بيئة مناسبة تحمي مصلحة الطلاب، ومساعدتي الباحثين وغيرهم من المحتاجين للتدريب.
٢. الاعتراف بحقوق الطلاب في الأعمال البحثية التي ينجزونها أو يشاركون في إنجازها. دون قصر الاستفادة منها فقط على الأغراض التي تخدم الباحث الرئيس أو المشرف على البحث ويجب أن يتم التعامل معهم على أساس المبادئ العامة لأخلاقيات البحث العلمي.
٣. إيجاد فرص إضافية للطلاب الذين يثبت أن إشرافهم أو تدريبهم غير كاف.

الضوابط العامة*

المادة الثالثة: نطاق تطبيق القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي:

تطبق هذه الضوابط على الأبحاث التي يجريها منسوبو جامعة بيشة، وتهدف إلى:

١. الحفاظ على القيم الدينية والأخلاقية في مجال البحث العلمي.
٢. مراعاة تطبيق أهم عناصر الجودة في إعداد وتنفيذ ونشر الأبحاث العلمية.
٣. اكتساب الاحترام الدولي لقطاع البحث العلمي بالجامعة.
٤. عدم الإضرار بالإنسان والحيوان والبيئة والأمن.
٥. الرقابة الدورية للالتزام بضوابط اللائحة.

* تم إعداد هذه الضوابط بالرجوع إلى الوثائق التالية:

(١) اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية - اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية - ١٤٣٣هـ.

(٢) ضوابط الأمانة العلمية - الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار - ١٤٣٢هـ.

المادة الرابعة: المبادئ الأساسية:

يحظر على الباحث ما يلي:

- تنفيذ أو المشاركة في تنفيذ أي بحث علمي يتعارض مع القيم والأخلاقيات الإسلامية.
- استخدام أو المشاركة في استخدام المنجزات العلمية ضد البشرية.
- تنفيذ الأبحاث العلمية ذات الأثر السلبي على الصحة العامة والبيئة، وإذا دعت الضرورة إلى ذلك يجب العمل على إزالة أو خفض ذلك الأثر إلى أقل حد ممكن.
- إنجاز البحث بطريقة تنتقص من كرامة الإنسان أو تتعارض مع مبادئ الخير والصلاح والقيم والأعراف البشرية.
- الدفاع عن القضايا العلمية بطريقة غير مبنية على الحقائق والبراهين المثبتة والخبرات الموثقة والمراجع العلمية.

المادة الخامسة: المبادئ المهنية:

يجب على الباحث التقيد بما يلي:

1. التزام الباحث الرئيسي والباحثين المشاركين بنود المقترح والخطة التي تم تقديمها أو اعتمادها من قبل الجهة المسؤولة من الجامعة.
2. تحرى الدقة والمصداقية في اختبار وتنفيذ محاور ومواضيع البحث العلمي، وفي طرق حل المشاركة المطروحة.
3. عدم المبالغة في تحديد متطلبات البحث العلمي المادية والزمنية، أو الإسراف في استخدام المواد والمستلزمات، أو سوء استخدام الأجهزة المتاحة.
4. عرض النتائج البحثية بمصداقية وشفافية وعدم إخفاء أو تورية النتائج السلبية عن أي شخص، أو تفسير النتائج على فرضيات ظنية جدلية.
5. الالتزام بتعليمات وقواعد وإجراءات أمن وسلامة المختبرات، والمحافظة على سلامة العاملين والمعدات والتجهيزات المعملية.
6. الالتزام بالأنظمة والقرارات والتعليمات ذات العلاقة بموضوع البحث.
7. الالتزام بالأنظمة واللوائح التنفيذية المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية وبأخلاق المهنة عند إجراء التجارب والبحوث على الإنسان أو الحيوان أو النبات وذلك طبقاً للائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية الصادرة عن اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية.

المادة السادسة: سلوك الباحث العلمي:

يجب على الباحث بما يلي:

- الحرص على جودة الأداء دون ربط ذلك بالمكافئات والحوافز المادية والمعنوية.
- عدم استخدام نشاطه البحثي أو خبراته ومفاهيمه العلمية للدعاية والإعلان لأي غرض شخصي أو انتماءات قبلية أو قومية أو عرقية أو غيرها بالمخالفة للأنظمة والقوانين السارية.
- البعد عن العلاقات والأهواء الشخصية أو النقد غير الموضوعي، خلال المناقشات والمناظرات العلمية مع الآخرين والالتزام بمبدأ الاحترام المتبادل، بغض النظر عن المكانة والألقاب العلمية.
- الامتناع عن قبول الدعوة لتنفيذ أو المساهمة في تنفيذ أي بحث ليس لديه الخبرة العلمية والمهنية الكافية فيه، والحرص على التوصية بترشيح ذوي الخبرة والكفاية والدراية العلمية اللازمة لتنفيذ البحث.
- الإفصاح عن تخصصه ودرجته العلمية عند معالجة موضوع أو مسألة خارج نطاق تخصصه.
- عدم حجب المعلومات أو مصادر الحصول عليها، أو تنفيذ تبادل الآراء والأفكار بين الباحثين المتخصصين التي تعيق مسيرة البحث العلمي.
- عدم حجب أي نتيجة علمية - يتوصل إليها - عن الجهة التي بنفذ البحث لحسابها.
- حفظ حقوق الجهة التي بنفذ فيها البحث عليها في نتائج البحوث العلمية والمنتجات الفكرية التي يتوصل إليها أو يتطلع عليها، والإفصاح عن تلك الجهة دون تأخير، وعدم استغلالها بأي طريقة كانت لمصلحته الشخصية أو لمصلحة آخرين، دون إذن خطي مسبق من هذه الجهة.
- الامتناع عن المبالغة في وصف نتائج أبحاثه بما يضلل الرأي العام.

المادة السابعة: التزامات فريق العمل البحثي:

يجب على الباحث في إطار فريق العمل ما يلي:

1. تشجيع العمل الجماعي من خلال فرق عمل بحثية وعدم التقيد وعدم التفرد أو الأنانية في إنجاز البحوث العلمية.
2. مراعاة العدالة من قبل الباحث الرئيسي في توزيع العمل على عناصر الفريق كما هو محدد في المقترح أو خطة المشروع مع مراعاة حقوقهم العلمية والمادية.
3. نشر روح المثابرة والجدية والتنافس البناء والاحترام المتبادل بين الباحثين على اختلاف فئاتهم لدعم مسيرة البحث العلمي وضمان تواصله.
4. توزيع العمل البحثي على أعضاء الفريق بما يضمن تبادل الخبرات وإتقان العمل بين أعضاء الفريق المشاركين في البحث والرفع من مستوياتهم.
5. اختيار فريق العمل ذو الكفاءة والقدرة على الإنجاز بناءً على معايير موضوعية دون محاباة.

الفصل الثاني: القواعد المنظمة لإجراء البحوث بجامعة بيشة

أولاً: ضوابط التعامل مع البحوث على الإنسان

المادة الثامنة: البحوث على الإنسان:

مع مراعاة ما ورد في نظم " أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" الصادرة بالمرسوم الملكة رقم (٥٩ /م) وتاريخ ١٤/٩/١٤٣١ هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة عن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عام ١٤٣٣ هـ تحدد هذه الوثيقة الالتزامات التالية الواجب اتباعها أثناء إجراءات البحوث على الإنسان:

١. تلتزم الجامعة وجميع من يعمل في البحث العلمي بجميع الأنظمة المتعلقة بالبحوث على الإنسان، ولوائحها التنفيذية على الدولة.
٢. تبنى الموافقة على إجراء البحث العلمي على الإنسان مراعاة حقه في الحياة الطبيعية وسلامته من جميع أنواع الأذى وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
٣. يلتزم الباحثون بأن يكون البحث على الإنسان لأهداف علمية واضحة، وأن يكون مسبقاً بتجارب معملية كافية على الحيوان إذا كانت طبيعة البحث تقتضي ذلك وفقاً لاشتراطات البحوث السريرية المحكمة.
٤. يلتزم الباحثون بأن تكون مصلحة الإنسان - الذي يجري عليه البحث- المتوقعة أو المنتظرة من إجراء التجربة أو البحث العلمي عليه أكبر من الضرر المحتمل حدوثه.
٥. يلتزم الباحثون بعدم استغلال ظروف الإنسان الذي يجري عليه البحث بأي شكل من الأشكال، وألا يكون تحت أي نوع من الإكراه أو الاستغلال.
٦. يلتزم الباحثون بعدم إجراء البحوث على اللقاح الآدمي والأمشاج والأجنة إلا وفق الضوابط التي تحددها " اللائحة التنفيذية لنظام البحث العلمي للمخلوقات الحية" والتعريفات المدرجة ضمنها.
٧. يلتزم الباحثون بعدم إجراء البحوث التي تهدف إلى استنساخ الإنسان.
٨. يلتزم الباحثون بأخذ الموافقة بعد التبصير عند إجراء البحوث على الأنسجة والخلايا الحية والأجزاء المنفصلة ويشمل ذلك الخلايا الجذعية المستخلصة من الحبل السري، أو الخلايا الجذعية الكهولة.
٩. يلتزم الباحثون بعدم إجراء البحث على القاصر، أو ناقص الأهلية أو المعاق إلا إذا كانت هنالك مصلحة لهذه الفئات.
١٠. يلتزم الباحثون بعدم استخدام المرأة الحامل والجنين ونتاج الحمل في البحث العلمي إلا وفق الضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام البحث العلمي على المخلوقات الحية.
١١. يلتزم الباحثون بالشروط والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام البحث على المخلوقات الحية عند إجراء البحوث التي تتطلب نقل استغلال الخلايا والأنسجة والمشتقات الداخلة به تكوين النطف والأمشاج واللقاح الآدمي.

١٢. يلتزم الباحثون بعدم استنساخ الأجنة للحصول على الخلايا الجذعية، أو التبرع بالنطف والبويضات لإنتاج بويضة مخصبة بغرض تحويلها إلى جنين من أجل الحصول على الخلايا الجذعية منها وإجراء البحوث عليها.

١٣. يلتزم الباحثون بعدم إنشاء بنوك لحفظ الخلايا التناسلية والنطف بغرض إجراء التجارب عليها.

١٤. يلتزم الباحثون بعدم إجراء البحوث التي يمكن أن تؤثر تأثيراً سيئاً في المجتمع وبخاصة تلك التي تركز التفرقة على أساس العرق.

١٥. يلتزم الباحثون عند إجراء البحوث على الفئات الخاصة مثل: الأفراد المنتمين إلى فئة عمرية، هي

أقل من ثماني عشرة سنة، أو من كبار السن أو ذوي الاحتياجات الخاصة أو السجناء بما يلي:

- اتباع المنهج البحثي الذي يتماشى مع هذه الفئات ولا يضر بها من الناحية النفسية أو الجسدية.
- إجراء البحث في ضوء التشريعات التي تتعلق بحماية الإنسان.
- شرح وإيضاح مشروع البحث بيسر وبلغة واضحة لهذه الفئات قبل إجراء البحوث عليها.
- الحصول على موافقة كتابية من ولى الأمر، أو وكيله أو من ينوب عنهما أو يمثلهما قانونياً.

ثانياً: ضوابط التعامل مع الكائنات الحية غير الإنسان

المادة التاسعة: البحوث على الكائنات الحية:

يجب على الباحث في إطار فريق العمل الالتزام "باللائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" الصادرة عن اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية مع الاهتمام بشكل خاص بما يلي:

١. مراعاة أن تكون المعامل والمختبرات مجهزة بما يناسب التعامل مع الكائنات الحية من جهة النقل والحفظ وإجراء التجارب وتجنب التلوث والعدوى.
٢. ضرورة إجراء كافة التجارب على الكائنات الدقيقة المعدية في معاملة فئة (P3) حفاظاً على العاملين ولمنع تسرب الكائنات المعدية خارج المعامل.
٣. ضرورة أن تكون القوى البشرية (الباحثين، التقنيين، والعمال) المتعاملة مع المخلوقات الحية مؤهلة تماماً مع المنظور العلمي والمهاري والأخلاقي للتعامل مع تلك الكائنات.
٤. التزام الباحث الرئيسي بالحصول على الموافقة الرسمية عند استيراد أو إرسال أو نقل أو تخزين أي عنصر حي بغرض البحث العلمي.
٥. ضرورة استخدام أقل عدد ممكن من حيوانات التجارب وتجنب قدر الإمكان إيذاء تلك الحيوانات عند إجراء التجارب.
٦. عدم الاستخدام السلبي للحيوان المهدد بالانقراض.

٧. عدم استخدام النباتات التي تضر بالتوازن البيئي للغطاء النباتي، وكذلك النباتات المهددة بالانقراض.
٨. يجب الالتزام بعد الحصول على الموافقة الرسمية من الجهات المعنية بالإحاطة الكاملة لأي إنسان يخضع للتجارب بكافة الجوانب المتعلقة بالتجارب والآثار التي يمكن أن تترتب عليها، وأخذ موافقة خطية من الخاضع للتجارب.
٩. مراعاة الضوابط الشرعية والأخلاقية بشأن بحوث هندسة الجينات (الهندسة الوراثية) بعدم إجراء بحوث الاستنساخ البشري أو تجارب الخلايا الجذعية (الجينية) بغرض تكوين الأجنة أو الإتيار في الأعضاء البشرية، واستخدامها فقط في أغراض العلاج الجيني (Gene therapy).
١٠. التزام الباحث عند إجراء تجارب التحوير الوراثي (Gene transfer) على الكائنات الدقيقة المعدية إلا عند الضرورة القصوى.
١١. الالتزام بالتخلص الآمن لكافة المخلفات والآثار الناتجة عن التجارب التي تجري على الكائنات الحية.
١٢. التزام الباحث بالإبلاغ الفوري للجهات المسؤولة عن أي خطأ تجريبي يترتب عليه ضرر للصحة العامة والبيئة.
١٣. الالتزام بحظر النشر المخطط لأي نبات تم هندسته (GMOs) وإجراء التجارب في أضيق الحدود في بيوت محمية لا تسمح بالتسرب وبعد الحصول على موافقة رسمية من الجهات المختصة، مع التخلص الآمن من بقايا التجارب بعد انتهائها.

ثالثاً: ضوابط النشر والتأليف

المادة العاشرة: التأليف والنشر:

يلتزم الباحث في مجال الإعداد والنشر بما يلي:

١. الالتزام بالنظم والقوانين المحلية والدولية النافذة في المملكة لحقوق النشر والتأليف، خاصة فيما يتعلق بالحصول على موافقة إلكترونية مسبقة من المؤلف أو الناشر عند الرغبة في ترجمة مؤلف أو جزء منه أو إعادة نشر صورة أو شكل أو غيرها.
٢. الإشارة إلى المصدر أو المصادر التي اقتبس منها أو استند إليها في إعداد مؤلفه في موضعها وذكرها في قائمة المراجع.
٣. التزام الباحث بمراعاة حقوق المشاركين في البحث والفرق المعاونة عند إعداد الأوراق العلمية للنشر، أو استخدام نتائجها في إعداد كتاب علمي.
٤. عدم إرسال الورقة العلمية المراد نشرها إلى أكثر من جهة في آن واحد. ويستثنى من ذلك المجلات التي لم ترد على المؤلف رغم طلب المؤلف بسحب البحث من المجلة.
٥. عدم تكرار نشر الورقة العلمية في مجلة علمية أخرى، أو في سجل مؤتمر أو ندوة علمية دون إجراء إضافات أو تعديلات جوهرية عليها، إلا في حالة سماح الجهات الناشرة بذلك، مع عدم إغفال الإشارة

إلى المراجع أو المصدر الأصلي الذي سبق وتم نشر الورقة فيه. ويستثنى من ذلك المجلات التابعة للمؤتمرات والتي يعترف بها المجلس العلمي بالجامعة.

٦. الإشارة لعمادة البحث العلمي بالشكر والعرفان حسب الصيغة المعتمدة بالنسبة للبحوث الممولة من عمادة البحث العلمي.

المادة الحادية عشرة: حقوق الآخرين:

يلتزم الباحث في مجال حفظ حقوق الآخرين بما يلي:

١. عدم إغفال أسماء المشاركين في البحث، عند الرغبة في نشر الأبحاث أو الأوراق العلمية أو المشاركة في مؤتمر أو ندوة.
٢. الإشارة لجهود الغير الذين تم الاستفادة من أعمالهم حتى في حالة عدم نشرها.
٣. مراعاة ترتيب أسماء الباحثين في الأعمال المشتركة بناءً على مساهماتهم الفعلية في ذلك العمل، وفي حالة التساوي في المساهمة فتذكر أسماؤهم أبجدياً، إذا لم يكن هنالك اتفاق فيما بينهم يقضى بغير ذلك.
٤. عدم كتابة أسماء من لم يكن لهم مساهمة فعلية في العمل المنشور.
٥. الاتفاق مع صاحب المشروع البحثي أو الممول المالي على حقوق النشر والتأليف، وتوثيق ذلك قبل البدء في تنفيذ البحث، والالتزام بهذه الحقوق عند النشر.
٦. احترام حق المجتمع في حق نشر الإنجازات العلمية، وعدم محاولة تشويه الحقائق العلمية أو تأخير نشرها.



الفصل الثالث: القواعد المنظمة للممارسات الأخلاقية والمخالفات والعقوبات

المادة الثانية عشر: اختلاق نتائج علمية:

يحظر على الباحث تزيف أو تليفق نتائج علمية - مهما كان قدرها - لا تقوم على أساس البحث العلمي أو نتائجه التجريبية، والادعاء على أنها ناجمة عن بحث علمي تجريبي.

المادة الثالثة عشر: تحريف النتائج العلمية:

على الباحث عرض النتائج العلمية التي يتوصل إليها دون تشويه وعدم استبعاد المنحرف أو الشاذ من النتائج الحقيقية الناجمة عن التجارب العلمية المنفذة في حدود القواعد الإحصائية في هذا الشأن بهدف إظهارها متممة بالاتساق الكامل الذي تطلبه بعض المجالات العلمية.

المادة الرابعة عشرة: المبالغة في دلالات النتائج العلمية وأهميتها:

على الباحث الامتناع عن التضليل العلمي الموجه، ومن ذلك التركيز المعتمد على إبراز مضمون أو إقرار مدلول قد يكون عرضياً ضعيف الدلالة، ومعاملته بمستوى متكافئ مع بقية النتائج المتحصل عليها في السياق العام في البحث العلمي وإهمال دلالات أرقام أخرى قد يؤدي إبرازها إلى إضعاف الفكرة التي يتمحور البحث حولها.

المادة الخامسة عشرة: الانتحال أو الاستلال السرقة العلمية:

يحظر على الباحث أن ينسب إلى نفسه جزءاً أو كلاً من عمله (الاستلال) أو عمل غيره (الانتحال)، أو إهمال الإشارة إلى مصدر أي فكرة أو أي جزء من العمل البحثي أو المؤلف مهما كانت.

المادة السادسة عشرة: عدم تحري الدقة في الإسناد أو المراجع:

ينبغي على الباحث تجنب المبالغة في ذكر المراجع العلمية والإسناد دون الرجوع إليها، وتلافى سرد أسماء المراجع للإيحاء بسعة خلفيته العلمية في مجال بحثه، من أجل ترسخ الانطباع لدى القراء أو المحكمين بإحاطته بمجمل ما يدور في نطاق تخصصه.

المادة السابعة عشرة: التضليل في كتابة السيرة العلمية الذاتية:

يجب على الباحث تحري الدقة والمصداقية في كتابة سيرته العلمية وعدم المبالغة في إبراز الخبرات والإنجازات الشخصية بهدف الحصول على أي مصلحة أو تضليل الآخرين.

المادة الثامنة عشرة: المخالفات والعقوبات:

في حال وجود شبهة علمية أو مخالفة لقواعد أخلاقيات البحث العلمي يحال الأمر إلى التحقيق أو بمعرفة لجنة لتحديد الوقائع المشتبه بها فإذا ثبت وجود إخلال بالضوابط وممارسات الأمانة العلمية أو تضارب مصالح أو نزاع بين أعضاء الفريق البحثي يرفع الأمر إلى الجهة المنوط بها الأبحاث (مركز بحوث أو مجلة علمية الخ) إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة تقرير بالخلال وتتخذ اللجنة الإجراءات التالية:

العقوبات:

١. تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي المشكلة بالجامعة بمناقشة الباحث/ين المخالف/ين عن أسباب المخالفة وتحديد الباحث المتسبب (ولها الاستعانة بقيمن تراه من أهل الاختصاص) ومن ثم تضع توصيتها حيال ذلك. وفق الإجراءات المعمول بها في الجامعة والمنصوص عليها في أنظمة الدولة.
٢. تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالإبلاغ رسمياً بما توصلت إليه مع الباحث/ين المخالف/ين في تحديد المتسبب في الخالفة خلال شهرين بحد أقصى إلى الجهة التي ينتسب إليها الباحث الرئيس.
٣. تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي بتطبيق إجراءات المخالفة العلمية على الباحث الرئيس والباحث المخالف حسب توصيتها وذلك بتطبيق الإجراءات التالية:
 - أ) توصي بإلغاء الموافقة السابقة لمقترح الشروع البحثي المقبول للباحث من تاريخ تطبيق الإجراءات في حالة كونه باحثاً رئيساً فيه.
 - ب) يستبعد اسم الباحث المخالف من جميع المشاريع البحثية من تاريخ تطبيق الإجراءات إذا كان باحثاً رئيساً أو مشاركاً.
 - ج) توصية برفض تقديم أي إنتاج علمي للباحث المخالف لمدة لا تقل عن عام ولا تزيد عن ثلاثة أعوام وفقاً لما تقرره لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة. وفق ما توصي به اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي ويقره المجلس العلمي بالجامعة.
٤. توصية بحرمان الباحث من الدعم في حالة وجود عدم صحة ما جاء في سيرته الذاتية.
٥. يلزم الباحث بإعادة كامل المستحقات للجهة الداعمة في حالة عدم الالتزام بالشكر لها.
٦. تقدر مستحقات الباحث المخل حسب ما اسند إليه من مهام ويطالب باسترداد ما استلمه منها بما لا يقل عن ثلث مستحقاته.
٧. يمنح مقدم البحث أو المشروع فرصة تقرر مدتها لجنة أخلاقيات البحث العلمي لاستدراك أدرج اسم أو أكثر من الباحثين المشاركين في فريق العمل إن ادعى أنه سقط سهواً.
٨. يُحرم رئيس الفريق البحثي في حالة البرامج المدعومة من الدعم في حالة ثبوت استغلال سلطته لمصالحه الشخصية، ويلزم مقدم البحث أو المشروع بإعادة الدعم للجهة الداعمة في حالة ثبوت رفض إدراج أحد الباحثين المشاركين في فريق العمل كمؤلف على الأبحاث المعدة للنشر.
٩. يستبعد من العمل البحثي، ويحرم الباحث الرئيس من الدفعة الأخيرة من الدعم عند ثبوت تقديمه أو نشره لنفس البحث في أكثر من دورية أو جهة نشر.
١٠. يحرم الباحث الرئيس من التقديم لأبحاث مدعومة لمدة عام أو ثلاثة أعوام حسب ما تراه لجنة أخلاقيات البحث العلمي عند ثبوت إخلاله بالتزامات الباحثين.
١١. يحال الباحث الرئيس إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة للتحقيق. ويتم إخطار جهة عمله في حال إعلان نتائج البحث في وسائل الإعلام قبل تحكيمه نهائياً وللجنة أن توقع عليه من العقوبات ما تراه مناسباً.
١٢. يعاقب كل من تعدى على حقوق الملكية الفكرية (المنتحل والمستل والمزور والملفق)، بعد إتاحة الفرصة له للرد على ما ثبت عليه والدفاع عن نفسه، وثبوت ذلك عليه بالأدلة بقرار من المجلس

العلمي، وذلك بعقوبة أو أكثر من العقوبات التالية اعتباراً من تاريخ قرار المجلس العلمي بثبوت المخالفة، (حسب ما تقرره لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة):

أ) التحفظ على جميع النسخ المخالفة ومخاطبة الجهات المعنية لاتخاذ ما يلزم من إجراءات.

ب) التوصية بإلغاء تمويل المشروع وسداد غرامة مالية للجهة الداعمة بما لا تتجاوز قيمة المشروع كحد أقصى.

ج) الحرمان في المشاركة في أي برنامج مدعومة بما لا يقل عن عام ولا يزيد عن خمسة أعوام مع إبلاغ جهة عمله.

د) يحرم المخالف من التقدم للترقية لمدة عام إلى ثلاثة أعوام في حال ثبوت المخالفة عليه للمرة الأولى، ولمدة ثلاثة إلى خمسة أعوام للمرة الثانية، ونهائياً في المرة الثالثة.

١٣. تُطبق في حق المخالف إحدى العقوبات السابقة - الفقرة السادسة عشر وفقاً للقواعد المنظمة

لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة - إن ثبت نقله ثلاثة أسطر متصلة (أو ٢٠ كلمة عربية نوع الخط Traditional Arabic الحجم ١٤ أو ٢٠ كلمة باللغة الإنجليزية نوع الخط Times New Roman الحجم ١٢.

١٤. النقل مع الإحالة لأكثر من ثمانية أسطر متصلة يعتبر في حكم الاستللال ويعاقب مرتكبه في حالة

تقدمه للترقية العلمية بما ورد في المادة الخامسة والثلاثين من اللائحة الموحدة لشؤون أعضاء هيئة التدريس في حكمهم وقواعدها التنفيذية.

١٥. لا يسند التحكيم مرة أخرى، ويحرم المحكم في المكافئة إذا ثبت عدم واقعية تحكيمه وفق المنهجية

المتعارف عليها، وتحيزه سلباً أو إيجاباً، أو وجود تعارض مصالح مع القائمين على البحث، وكذلك في حالة عدم التزامه بالزمن المحدد للتحكيم.

١٦. يحرم المستشار في مشاريع البحث العلمي من المكافئة في حالة عدم تنفيذه لبنود الاتفاق، أو إخلاله

بأخلاقيات وقيم البحث العلمي المتعارف عليها وفق اللوائح المنظمة لذلك.

١٧. عند الإخلال بشروط إجراء البحوث على الإنسان و/أو الحيوان و/أو النبات تطبق الجزاءات الواردة في

اللائحة التنفيذية لأخلاقيات البحث العلمي على الكائنات الحية، والصادرة من جامعة بيشة (القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة).

الفصل الرابع: تطبيقات القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة

المادة التاسعة عشرة: تاريخ اعتماد القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وتطبيقها:

يُعمل بهذه القواعد اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة، ويُلغى كلُّ ما يتعارض معها.

المادة العشرون: أهم التطبيقات بجامعة بيشة:

- اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة.
- اللجنة التنفيذية العلمية بعمادة البحث العلمي بجامعة بيشة.
- اللجنة المحلية لأخلاقيات البحث العلمي بكلية الطب - جامعة بيشة.
- اللجنة الدائمة للبحوث بجامعة بيشة.



الملاحق

(أ نموذج ا)

الموافقة بعد التبصير Informed Consent

UBCOM-RELOC Ref N0:		الرقم المرجعي للبحث بلجنة أخلاقيات البحث العلمي:
Subject or Study Number:		اسم المشارك أو رقمه:
Medical Record Number (if applicable):		رقم السجل الطبي (إن وجد):
Study Title:		
		عنوان البحث العلمي:
Principal Investigator:		الباحث الرئيس:
Address:		العنوان:
Telephone:		رقم الهاتف:

Why is this study being done?	ما سبب القيام بهذا البحث العلمي؟

How many people will take part in this study? (Sample Size)	كم عدد الأشخاص المفترض مشاركتهم في هذا البحث العلمي؟ (حجم العينة)

What is involved in the Study? (Research Objectives)	ماذا يتضمن هذا البحث العلمي؟ (أهداف البحث)

Study location:	موقع إجراء هذا البحث العلمي:



What is expected of me during the study?	ما المطلوب مني خلال هذا البحث العلمي؟
How long will the individual subject's participation last?	مدة مشاركة الشخص المعني؟

Can I stop being in this study?	هل يمكنني إنهاء المشاركة في هذا البحث العلمي؟
You can decide to stop at any time. Taking part is purely voluntary.	المشاركة طوعه محضة ويمكنك أن تنهيا في أي وقت تشاء.

What are the benefits of this study?	ما هي فوائد هذا البحث العلمي؟
<i>[e.g., no benefits]:</i> There will be no direct benefit to you from taking part in this study. Study results may be useful to the patients in the future.	[على سبيل المثال، لا توجد فوائد]: لن تكون هناك أي فائدة مباشرة لك من المشاركة في هذا البحث العلمي. نتائج هذا البحث قد تكون مفيدة للمرضى في المستقبل.

What are the risks of this study?	ما هي المخاطر المتوقعة من المشاركة في هذا البحث العلمي؟

What are the costs of this study?	وما هي تكاليف المشاركة في هذا البحث العلمي؟
There are no costs to you if you take part in this study.	لا توجد تكاليف للمشاركة في هذه هذا البحث العلمي.

Will I be paid for taking part in this study?	هل هنالك أجر مقابل المشاركة في هذا البحث العلمي؟

<p>What are the alternatives?</p>	<p>ما هي البدائل؟</p>
<p>Will my information be kept private?</p> <p>Your personal information will be kept private. It will be given out only if required by law. Your personal information will not be used in any reports.</p>	<p>هل سيتم الحفاظ علي معلوماتي بسرية؟</p> <p>معلوماتك الشخصية سيتم الحفاظ عليها بسرية تامة، ولا تعطي إلا إذا اقتضى الأمر وذلك في حدود النظم والقوانين المطبقة بهذا الخصوص، معلوماتك الشخصية لن تستخدم في أي تقارير.</p>
<p>What are my rights if I take part in this study?</p> <p>Taking part in this study is your choice. You may choose to take part or not to take part. If you decide to take part in the study, you can quit at any time. There will be no penalty to you for your decision. Your medical care will not change.</p>	<p>ما هي حقوقي إذا شاركت في هذا البحث العلمي؟</p> <p>المشاركة في هذا البحث العلمي هي بمحض اختيارك، يمكنك أن تختار المشاركة أو لا. إذا قررت أن تشارك في هذا البحث العلمي، يمكنك التوقف في أي وقت تشاء، وإذا لم تشارك لن تكون هناك أي عقوبة لك، ولا تتأثر الرعاية الطبية المقدمة لك بسبب هذا القرار.</p>
<p>Who do I call if I have questions or problems?</p> <p>If you have questions about the study, you can call PI at . If you have any questions about "rights of human subjects," you may call the Chairman of the IRB at extension 26913. If you have an emergency, call .</p>	<p>بمن يمكنني الاتصال إذا كان لدي أسئلة أو مشاكل؟</p> <p>إذا كانت لديك أسئلة عن هذا البحث العلمي ، يمكنك الاتصال بالباحث الرئيس على هذا الرقم . إذا كانت لديك أي تساؤلات حول "حقوق الأشخاص موضوع البحث،" يمكنك الاتصال برئيس لجنة أخلاقيات البحث العلمي (IRB) على الرقم ٢٦٩١٣ . إذا كان لديك مكالمة طارئة اتصل ب .</p>

CONSENT:**Subject:**

I will receive a signed copy of this consent form.

Subject Signature: _____**Date:** _____**Time:** _____ AM PM**Person Obtaining Consent:**

I have explained the nature and purpose of the study and the risks involved. I have answered and will answer questions to the best of my ability. I will give a signed copy of the consent form to the subject.

Signature of Person Obtaining Consent: _____**Date:** _____**Time:** _____ AM PM**Principal Investigator:****Signature of Principal Investigator:** _____**Date:** _____**Time:** _____ AM PM

Stamp

إقرار بالموافقة:**المشارك:**

أقر أنا بأن هذا البحث العلمي وإجراءاته قد تم شرحها لي. لقد سمح لي بأن أسأل كل سؤال لدي الآن. ويمكنني أن أسأل أي أسئلة إضافية في أي وقت لاحق. كما يمكنني إنهاء المشاركة في هذا البحث العلمي في أي وقت دون أن تتأثر الرعاية الصحية المقدمة لي. سأحصل على نسخة موقعة من الإقرار بالموافقة.

توقيع المشارك: _____**التاريخ:** _____**الوقت:** _____ م ص**الشخص الحاصل على الإقرار بالموافقة:**

أقر بأنني قد شرحت بصورة كاملة، طبيعة هذا البحث العلمي والغرض منه وما ينطوي عليه من مخاطر. ولقد أجبت على جميع الأسئلة بقدر الإمكان. سأعطي نسخة موقعة من الإقرار بالموافقة للمشارك المذكور أعلاه.

توقيع الشخص الحاصل على الإقرار بالموافقة: _____**التاريخ:** _____**الوقت:** _____ م ص**الباحث الرئيس:****توقيع الباحث الرئيس:** _____**التاريخ:** _____**الوقت:** _____ م ص

Stamp

(أ نموذج ٢)

جدول إجراءات الإخلال بضوابط الأمانة العلمية

- يتم احتساب معدل الاقتباس / الانتحال (% للمطابقة Similarity)، باستخدام برنامج iThenticate على أساس (٢٠) كلمة متصلة، وتكون الحدود القصوى المقبولة للاقتباس أقل من ٣٠٪ مع مراعاة استبعاد صفحة الغلاف والمراجع والطرق والمواد والسيرة الذاتية للباحثين.
- في حالة تجاوز النسبة تُطبق الإجراءات، بعد إتاحة الفرصة له للرد كتاباً على تقرير معدل الانتحال، ووفق البند الخامس والثلاثين من القواعد التنفيذية لمواد الترقية بجامعة ببشة على النحو التالي:

الإجراء المتخذ	في حالة ثبوت الانتحال
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم للترقية لمدة ثلاثة أعوام أو ما يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	للمرة الأولى بدون استئلال سابق
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم لمدة خمسة أعوام أو ما يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	للمرة الأولى مع استئلال سابق
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم للترقية نهائياً أو ما يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	للمرة الثانية

أ نموذج ٣) أدبيات البحث والموافقة الأخلاقية

أ نموذج (أ)

Research Review and Ethical Approval Form: Parts A and B

This form serves as both a decision-making tool and application for ethical approval of research projects involving human subjects.

PROJECT INFORMATION

- Principal Investigator Name: Karim _____
- Address: _____
- Phone Number: _____ Email Address: _____
- عنوان البحث: _____
- Project Title: _____
- Project Estimated Duration: from _____ to _____

RESEARCHER(S) DECLARATION:

- 1. Research Authenticity and Novelty:** We, the undersigned, acknowledge the authenticity of the above-mentioned research and that we are responsible to all parties in the case of proven otherwise.
- 2. Eliminating Conflicts of Interest:** We, the undersigned, agree that there is no conflict of interest in the above-mentioned research, provided that the UBCOM or the University of Bisha does not inflict any harm.
- 3. Meeting the criteria for protecting human subjects:**
 - A. All investigators and co-investigators are trained in the ethical principles, and relevant regulations and institutional policies governing human subject research;
 - B. Human subjects will voluntarily consent to participate in the research when appropriate (e.g., surveys, interviews) and will provide subjects with pertinent information, e.g. risks and benefits, contact information for investigators, and UBCOM-RELOC chair, etc.
 - C. Human subjects will be selected equitably, so that the risks and benefits of the research are justly distributed;
 - D. The UBCOM-RELOC will be immediately informed of any information, unexpected or adverse events that would increase the risk to the human subjects and cause the category of review to be upgraded to Expedited or Full Review;
 - E. The UBCOM-RELOC will be immediately informed of any complaints from participants regarding their risks and benefits; and
 - F. Confidentiality and privacy of the subjects and the research data will be maintained appropriately to ensure minimal risk to subjects.
- 4. Attached Items:**
 - A. Part A Form: Decision Making Tool
 - B. Part B Form: Research Project Proposal
- **Signature of the Principal Investigator:** The undersigned accepts responsibility for this study, including adherence to UBCOM-RELOC guidelines and policies and acknowledges the research authenticity, elimination of conflicts of interest and meeting criteria to protect human subjects.
Signature _____ Date _____ / _____ / _____
- **Signature of the Supervisor (if any):** The undersigned accepts responsibility for revision and approval for this study, including adherence to UBCOM-RELOC guidelines and policies. Acknowledge the research authenticity, elimination of conflicts of interest and meeting criteria to protect human subjects.

Supervisor Name: _____

Signature _____ Date ____/____/____

Research Review and Ethical Approval Form Part A:

Decision Making Tool

Does the project fall under the category of human subjects' research?

Questionnaire:

The researcher should complete the following questionnaire (questions 1-10) to determine if the proposed project could be considered human subjects research. Human subjects are called participants in a research study.

1. Will the participants in the project be identifiable through records, responses, or personal information to anyone else but the researcher? NO YES
2. Could participant's reputations, financial standing, or legal standing be at risk if their responses were identified? NO YES
3. Does the project ask questions about or explore sensitive aspects of participant's lives, such as illegal conduct, drug and alcohol use, mental health issues, abuse, or sexual issues? NO YES
4. Does the research involve the taking of any images or audio of the participants, via any means, camera, audio, cell phone, etc.? NO YES
5. Are participants forced or deceived to participate, and are they not allowed to withdraw at any time? NO YES
6. Does the project target any of the following types of participants, who are considered vulnerable populations? NO YES , Specify:
A. Terminally ill B. Physically challenged C. Children who are under the age of 18
D. Economically disadvantaged E. Pregnant women F. Legally incompetent adults
G. Traumatized or comatose H. Prisoners I. Cognitively or mentally impaired individuals
7. Does the project involve any of the following activities? NO YES , Specify:
A. Administration of drugs B. Taking tissue samples C. Drawing blood
D. Administration of alcohol E. Use of medical devices F. Giving injections
G. Invasive procedures H. Administration of nutritional supplements
8. Is any of the data to be collected online with identifiable email addresses or electronic signatures? NO YES
9. Will any identifying information that may link the data to individual participants be included in your research records? NO YES
10. Does the research involve the study of existing databases where the individual participant data is identifiable? NO YES

Signature of Principal investigator: _____

- A **yes** answer to any of the above questions places the project in the category of human subject research. A submission of the research proposal (Part B) for UBCOM-RELOC review is required.

UBCOM Research Committee Use Only

UBCOM-Research Committee Review Member(s):

1. _____ **Signature:** _____

2. _____ **Signature:** _____

Date Reviewed: ____/____/____

UBCOM Research Committee recommendation for UBCOM-RELOC Review:

A. Full Board Review B. Expedited Review C. Exemption from Review

UBCOM-RELOC Member Name Submitted to: _____

Signature: _____ **Date:** ____/____/____

تابع أنموذج (٣): أدبيات البحث والموافقة الأخلاقية

أنموذج (ب)

Research Review and Ethical Approval Form Part B:

Application for UBCOM-RELOC Approval

The researcher should submit his approved research proposal to the UBCOM-RELOC team identified by the UBCOM-RELOC secretary. The following items must be supplied in your research proposal.

All information is to be included.

1. Project title
 2. Contact Information for Principal Investigator
 - a. Contact information for Additional Investigators/team members
 3. Funding Status
 4. Project Timeline (Estimates are acceptable)
 - a. Start of data collection
 - b. End of data collection
 - c. Period of data analysis
 - d. End of study
 5. Participants in the study: Provide a description of the participants in the study; include age, sex, ethnicity, race, and other identifying characteristics. Provide rationale for the use of vulnerable populations. Describe any precautions that would be taken to minimize risk to participants. Describe procedures for obtaining consent/assent. If consent is not to be obtained, provide a rationale.
 - a. Attach consent form if applicable
 6. Location of the study:
 - a. Name, address, description
 - b. Attach letter of agreement from appropriate facility personnel
 7. The proposal must include the following information, in the order indicated, from your research project.
 - a. Specific Aims of the Study
 - b. Sample characteristics:
 - i. Statement regarding the processes that you will use to recruit participants
 - ii. Describe sample demographics and sampling plan
 - c. Methods of Data Collection and Analysis
 - i. Be sure to include a description of any quantitative and/or qualitative techniques.
 - ii. Attach any questionnaires, surveys, tests, tools or research instruments
 - d. Statement of potential risks to participants that are inherent in this research protocol.
 - i. For example, identify possible sources of:
breaches of confidentiality, treatment complications, psychological distress
 - e. Statement regarding precautions and safeguards that are incorporated into the design to minimize potential risks.
 - f. Statement of potential benefits to the participants.
 - g. Statement regarding precautions and safeguards that are incorporated into the design to maximize potential benefits.
 - h. A step-by-step description of the procedures that will be used in this project.
- Are there any potential risk expected towards participants in this study?
NO YES (if YES, attach Minimal Risk Consent)

• **Signature of the Principal Investigator:**

The undersigned accepts responsibility for this study, including adherence to UBCOM Research Project Guidelines and policies.

Signature _____ Date _____ / _____ / _____

UBCOM-RELOC Decision

• **UBCOM-RELOC Use Only: FOR APPROVAL**

Date of Application for Ethical Approval: _____ / _____ / _____

UBCOM-RELOC Decision:

Exempted Expedited Need Full Board Review (*go to Full Board Review page*)

Modifications to be listed here (if needed):

.....
.....
.....
.....

UBCOM-RELOC members signature approval for exempt or expedited research:

Name: _____ Signature: _____

Name: _____ Signature: _____

Name: _____ Signature: _____

UBCOM-RELOC Chairman:

Signature _____ Date: _____ / _____ / _____

• **UBCOM-RELOC Use Only: FOR DENIAL**

Date of Application for Ethical Approval: _____

UBCOM-RELOC members signature for denial of Application:

Name: _____ **Signature:** _____

Name: _____ **Signature:** _____

Name: _____ **Signature:** _____

Rationale:

.....
.....
.....

Denials go to full board review: _____

Date of full board review: _____

Disposition:

.....
.....
.....



FULL BOARD REVIEW

• **UBCOM-RELOC Use Only:**

Date of Application for Ethical Approval: _____ / _____ / _____

UBCOM-RELOC Decision:

Approval

Approval with modifications

Denial of Application

Modifications to be listed here (if needed):

.....
.....
.....
.....

Rationale (in case of denial of application):

.....
.....
.....

Attending Members of the Board

No.	Name	Role in the committee	Affiliation
1			
2			

UBCOM-RELOC Chairman:

Signature _____ Date: _____ / _____ / _____

(أ نموذج ٤)

Research Proposal

المقترح البحثي

1. Basic Information

١. البيانات الأساسية

Title		عنوان المقترح البحثي
		باللغة الإنجليزية English Title
University of Bisha		جهة تمويل البحث Research Funding Source
Budget (can be an estimate)	Saudi Riyals	الميزانية
Duration (can be an estimate) months	المدة الزمنية
بيانات التواصل مع الباحث الرئيس Contact information of the Principal Investigator		
Email	Mobile no.	Phone no.
hsonbl@ub.edu.sa	05.....	
Principal Investigator		الباحث الرئيس
Name	Designation	

Signature of Principal investigator:

Date .../...../20....

UBCOM Research Committee Use Only:

The proposal review on:

Meeting Number _____ Subject Number _____ Date ____ / ____ / ____

UBCOM Research Committee Decision regarding the proposal:

Approved Not Approved

Remarks and Modifications (if any):
.....
.....
.....

UBCOM Research Committee Recommendation for the Research Ethics Local Committee Review
(using the checklist for decision making tool and according to UBCOM-RELOC guidelines) :

Exemption Expedited Review Full Board Review

Research Committee Members (Reviewers):

1. _____ Signature: _____
2. _____ Signature: _____
3. _____ Signature: _____

RESEARCH COMMITTEE CHAIRMAN

.....

Signature: _____

2. Research Objectives:

٢. أهداف البحث:

3.Literature Review of the Research:

4.Data Collection and ethical consideration :

5. Selected References:

(أ نموذج هـ)

خطاب الموافقة / القبول

Ethical Clearance Approval Letter

Ref No.: UBCOM/ H-06-BH-087 (03/01)

Date: Sunday, November 10th, 2019

To Principal Investigator(s)/

Designation/

RE: ETHICAL CLEARANCE APPROVAL FOR THE STUDY TITLED "....."

Reference is made to the above heading.

I am pleased to inform you that the chairman has on behalf of the Research Ethics Local Committee, College of Medicine, University of Bisha (UBCOM-RELOC) (REGISTRATION No. H-06-BH-087), approved the ethical clearance of the above mentioned study based on recommendation of the committee issued on ~~(date of decision)~~.

The validity of this ethical clearance is one year effective from ~~date of decision to same date next year~~. You will be required to renew the ethical clearance on yearly basis if the study is not completed at the end of this clearance. You will be expected to provide a progress report on renewal of this clearance and final report upon completion of your study.

UBCOM-RELOC approves the study to be conducted in the presented form and expects to be informed about any change or revision in the protocol, patient information, informed consent or any adverse events occurring in the course of the study.

Yours Sincerely,

Dr.

Chairman of the Research Ethics Local Committee

Email:

Signature:

Stamp

المراجع



المراجع

- اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية - اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية - ١٤٣٣هـ
- ضوابط الأمانة العلمية - الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار - ١٤٣٢هـ
- اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية - اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية - ١٤٣٣هـ
- ضوابط الأمانة العلمية - الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار - ١٤٣٢هـ.
- نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائحه التنظيمية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (ن/م)، وتاريخ ١٤١٤/٦/٤هـ.
- اللائحة الموحدة للبحث العلمي، ونظام حماية حقوق المؤلف الجديد ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢هـ.
- نظام براءات الاختراع الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٧) بتاريخ ١٤٠٦/٦/١٠هـ.
- اللائحة التنظيمية لحقوق الملكية الفكرية بجامعة بيشة ونظام أخلاقيات البحث على الكائنات الحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣١/٩/١٤هـ.
- اللائحة التنفيذية الصادرة عن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عام ١٤٣٣هـ.
- وثيقة ضوابط الأمانة العلمية نسخة محدثة ١٤٣٧هـ، الصادرة عن مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.
- اللائحة الموحدة للدراسات العليا.

الرؤية | أن تكون جامعة بيثة مرجعًا بحثيًا موثوقًا ومحركًا وشريكًا أساسيًا في إنتاج المعرفة وريادة الأعمال.

الرسالة | رفع مستوى البحث العلمي من خلال توفير مناخ بحثي محفز لأعضاء هيئة التدريس والباحثين والطلاب في إطار توجهات الخطة الاستراتيجية للجامعة وبما يحقق أهدافها.

من أهداف العمادة

- < إنشاء وتطوير البنية التحتية للبحث العلمي بالجامعة بما يفي بمتطلبات البحث العلمي ويساهم في التطوير والتحسين المستمر لجهود البحث العلمي.
- < تنمية وتطوير مهارات البحث ومملكة الإبداع والابتكار لدى أعضاء هيئة التدريس، وتحفيزهم على إجراء البحوث المتميزة في ضوء الموضوعات المحددة ووفقًا لاحتياجات المجتمع السعودي بما يتوافق ورؤية المملكة 2030.
- < تحديد أولويات البحث العلمي في ضوء الاحتياجات الحالية والمستقبلية للمجتمع السعودي، وبما يساهم في حل مشاكله وتحقيق الرفاه الاجتماعي.
- < إنشاء قواعد بيانات معرفية للبحث والإنتاج العلمي في الجامعة.
- < توفير التقنيات الحديثة لتطوير ودعم الابتكار والإبداع في مجال البحث العلمي.
- < تحفيز وتشجيع البحث العلمي من خلال رصد جوائز مادية للأبحاث المتميزة بالجامعة.
- < تنمية ودعم الشراكة الفعالة في مختلف قطاعات المجتمع.

القيم | المبادئ الإسلامية، الأصالة، الإبداع، الاحترافية، التعاون، الشفافية، الجودة العالية، المسؤولية.

ص.ب 199 الرمز البريدي 61922
البريد الإلكتروني dsr@ub.edu.sa

هاتف : +966176238450

فاكس : +966176238095

